مجلس وزراء الداخلية العرب
الأمانة العامة

الرقـــم: 1023
التاريـــخ: 1442/05/15هـ
الموافـق: 2020/12/30م
المرفقات: جهود الأمانة العامة للمجلس

13239
30 DEC 2020

تهدي الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب أطيب تحياتها إلى **الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة التنيمة المستدامة والتعاون الدولي)**.

وإشارة إلى المذكرة رقم (5/4173) بتاريخ 2020/10/28م، بشأن رغبة الإدارة الموقرة في موافاتها بنسخة الكترونية محدثة من نشاط الأمانة العامة للمجلس في مجال التنمية المستدامة لإدراجها بالمرصد الإعلامي للبوابة الالكترونية للجامعة الموقرة، فإنه يسر الأمانة العامة للمجلس أن ترفق جهودها في هذا المجال.

وتغتنم الأمانة العامة هذه المناسبة، لتعرب للإدارة الموقرة عن فائق التقدير والاحترام.

إلى **الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة التنيمة المستدامة والتعاون الدولي)**.

العنوان: زنقة بحيرة وندارمير - ص.ب 4-1053 ضفاف البحيرة - تونس - الجمهورية التونسية
الهاتف: 71656656 (216+) / 71656525 (216+) الفاكس: 71656444 (216+) / 71656222 (216+)
البريد الالكتروني: gsecretary@aim-council.org

جهود الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في مجال التنمية المستدامة

يمثل الأمن الضامن الأول للتنمية، فكلما زاد وفرة وشمولا زادت فرص التنمية واستمرت، وكلما قل قلت وانعدمت، وذلك لأن الاستقرار والأمان يوفران مناخا مناسبا للتنمية، كما أن الأمن شرط لازم لسلامة العملية التنموية، واق من شرورها، مصحح لمسارها، وضامن لديمومتها. وقد سعى مجلس وزراء الداخلية العرب -بأجهزته المختلفة- إلى تعزيز الأمن الشامل في المنطقة العربية من أجل أن تتحقق أهداف التنمية السليمة والشاملة والمستدامة، وذلك انطلاقا من كون المجلس يمثل صمام الأمان للدول العربية في مجال مكافحة الجريمة بشتى أنواعها وتأمين القطاعات المختلفة خدمة للتنمية في ربوعها.

وكما هو معلوم فإن أهداف التنمية المستدامة تغطي مجموعة واسعة من قضايا التنمية الاجتماعية والاقتصادية، كالصحة والتعليم والتغيرات البيئية والمناخية والطاقة المتجددة وغيرها من متطلبات العيش الكريم للبشرية جمعاء، والتي تقتضي العمل على أن تتمتع الأجيال الحاضرة بكل الخيرات والثروات الموجودة دون المساس بحق الأجيال القادمة في هذه الخيرات والثروات، لذلك يولي مجلس وزراء الداخلية العرب أهمية بالغة لحماية البيئة والموارد المتجددة، مما يساعد على وجود جو ملائم لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، علاوة على قيامه بكافة التدابير اللازمة لتحقيق الأمن الشامل الذي يوفر البيئة الملائمة للاستثمار وبناء المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية وخلق فرص العمل وجلب السياحة وتحقيق معدلات النمو المرتفعة في مختلف القطاعات والمجالات، انطلاقا من تأمين الحدود لمكافحة التهريب، ومكافحة غسل الأموال واسترداد عوائد الجريمة، ومكافحة الفساد، وتأمين السياحة.

وفي ما يلي ملخص لأبرز الجهود التي تقوم بها الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في مجال تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

أولا: حماية البيئة والموارد المتجددة:

تمثل حماية البيئة والموارد المتجددة ركيزة أساسية من ركائز التنمية المستدامة، الشيء الذي يتطلب حمايتها من كل الجرائم التي ترتكب بحقها: كردم النفايات النووية وانبعاث الغازات السامة والضارة بالغلاف الجوي وحرق الغابات والصيد المجحف للأسماك والحيوانات النادرة... كما يتطلب التعامل السليم مع الكوارث الطبيعية، من زلازل وبراكين وفياضانات وحرائق. لذلك كانت مقاربة الأمانة العامة للمجلس لحماية البيئة من كل الأخطار والجرائم التي تمسها والحفاظ على الموارد المتجددة وتأمينها مرتكزة على جملة من الإجراءات من بينها ما يلي:

- **القانون العربي النموذجي لحماية وتنمية البيئة** المعتمد من قبل المجلس عام 2002م، والذي يستهدف حماية البيئة العربية من التلوث في ظل تزايد الأخطار التي تهدد البيئة بوجه عام وتلحق بها الأضرار الفادحة.

- **الاتفاقية العربية الثنائية النموذجية في مجال الحماية المدنية (الدفاع المدني)** المقرة في مطلع العام 1996م، والتي تسترشد بها أي دولتين ترغبان في إقامة تعاون دائم ومُثمر بينهما في مجالات الحماية المدنية لمواجهة مختلف الأخطار والتهديدات التي قد تنجم عن الكوارث، سواءً كانت طبيعية أم تكنولوجية، والتخفيف من آثارها الضارة بقدر الإمكان على أرواح ومُمتلكات شعبي هاتين الدولتين، كما أنها تُنظم العلاقة بين البلد الطالب للمعونة من أفراد ومُعدات وغير ذلك، وبين الدولة المانحة لتلك المعونة لمواجهة الكوارث بمختلف أنواعها.

-**الإستراتيجية العربية للحماية المدنية (الدفاع المدني)**، التي وافق عليها مجلس وزراء الداخلية العرب في مطلع العام 1997م، وتم تحديثها عام 2016م، وتهدف إلى تنظيم الوقاية من الكوارث ومواجهتها على أسس علمية، وتطوير أجهزة الحماية المدنية في الدول العربية للنهوض بمهامها على أفضل وجه، هذا إضافة إلى تنمية الوعي لدى المواطنين للوقاية من الكوارث والإسهام في مواجهتها، وكذلك تعزيز التعاون بين الدول العربية مع دول العالم الأخرى

والمنظمات الدولية المعنية في مجال الحماية المدنية. ويتم تنفيذ بنودها وفق خطط مرحلية يعتمدها المجلس.

- **القانون العربي النموذجي للحماية المدنية** المعتمد في مطلع العام 2002م، لكي تسترشد به الدول الأعضاء في وضع نُصوص ومواد قانونية في مجال الحماية المدنية، وتعديل ما هو نافذ منها.

- **الخطة العربية للحماية المدنيـــة** المعتمدة في بداية العام 2002م، والتي تهدف إلى دعم هيئات وبرامج الحماية المدنية في الدول العربية وتوفير أقصى قدر من السلامة للسكان.

- **الخطة النموذجية لمواجهة الكوارث** المعتمدة عام 2002م، والتي تهدف إلى المساعدة في مواجهة الكوارث الطبيعية وغير الطبيعية، التي يمكن أن تتعرض لها أي دولة عربية.

-عقد مؤتمر لرؤساء أجهزة الحماية المدنية (الدفاع المدني) كل سنتين يتم فيه بشكل دائم عرض أوراق عمل حول المستجدات في أخطار تلوث البيئة وسبل مكافحتها، وتجارب الدول العربية في مواجهة الكوارث والتكفل بضحاياها.

- عقد ملتقى دوري لرؤساء أجهزة الحماية المدنية (الدفاع المدني) ورؤساء جمعيات الهلال الأحمر والصليب الأحمر في الدول العربية، بهدف تنسيق الجهود بينهما في المجالات ذات الصلة.

- تقوم الأمانة العامة حاليا بإعداد هيكل تنظيمي نموذجي وتصور لمهام جهاز مختص بشرطة البيئة، بهدف تعميمه على الدول الأعضاء للاسترشاد به في هذا المجال، وقد سبق أن عرضت على مؤتمر قادة الشرطة الـ(42) خلال العام 2018م، تجارب الدول الأعضاء في مجال شرطة البيئة، وناقش المؤتمر الـ(30) دور الأجهزة الأمنية في حماية البيئة ودعى الدول العربية إلى إشراك الأجهزة الأمنية في مختلف الهيئات واللجان المعنية بحمايتها والحفاظ على سلامتها، وإلى إنشاء أقسام أمنية خاصة بحماية البيئة في وزارات الداخلية تتولى نشر

الوعي البيئي والقيام بالأعمال الوقائية والتصدي للأخطار والظواهر التي تهدد سلامة البيئة.

وعلاوة على ذلك، فإن الأمانة العامة للمجلس تشارك بصفة دائمة في اجتماعات آلية التنسيق العربية للحد من مخاطر الكوارث واجتماعات متابعة إطار عمل سنداي للحد من مخاطر الكوارث، وتصدر عنها كل عام رسائل معالي الأمين العام للمجلس التي يوجهها بمناسبة: اليوم العالمي للحماية المدنية (الدفاع المدني)، واليوم العالمي للحد من الكوارث، ويوم البيئة العربي.

ويقوم المكتب العربي للحماية المدنية وشؤون البيئة التابع للأمانة العامة للمجلس، بالسهر على تأمين وتنمية التعاون بين الدول العربية في مجال الحماية المدنية (الدفاع المدني) ومكافحة الجرائم الماسة بسلامة البيئة، وتقديم المعونة الفنية التي تطلبها الدول الأعضاء في هذه المجالات.

ثانيا: تأمين الحدود البرية والبحرية والجوية بهدف التصـــدي لكل أنواع التهريب:

ترتكز جهود الأمانة العامة للمجلس في تأمين الحدود -بما يخدم التنمية- على الحيلولة دون تهريب مقدرات البلدان العربية وخيراتها للخارج من ناحية وعدم إدخال ما من شأنه إلحاق الضرر بها من ناحية أخرى، وتتمثل أبرزها فيما يلي:

- **الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية**، تم اعتمادها في الدورة السابعة والعشرين للمجلس، والتوقيع عليها في الاجتماع المشترك لمجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب بالقاهرة يوم 2010/12/21م.

- عقد مؤتمر كل سنتين لرؤساء أجهزة أمن الحدود والمطارات والموانئ يتم خلاله عرض تجارب الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية في مجال تأمين وسلامة الحدود والمطارات والموانئ، وقد تم خلال المؤتمر الـ(14) الأخير -المنعقد في العام 2018م- عرض تجارب أجهزة أمن الحدود والمنافذ في الدول الأعضاء في مواجهة تهريب المهاجرين، وورقة عمل بشأن دور تكنلوجيا المعلومات والتقنيات

الحديثة في أمن الحدود والمطارات والموانئ، ووضع مشروع آلية نموذجية للتعاون بين أجهزة أمن الحدود والمطارات والموانئ وأجهزة الجمارك في مجال مكافحة الجريمة المنظمة، ويجري الآن الإعداد لعقد المؤتمر الـ(15) وسيتضمن جدول أعماله مشروع استراتيجية عربية شاملة لمكافحة جرائم القرصنة البحرية والسطو المسلح على السفن، وعرض حول دور أجهزة أمن الحدود والمطارات والموانئ في مكافحة التهريب.

- عقد اجتماع مشترك بين رؤساء أجهزة أمن الحدود والمطارات والموانئ وأجهزة الجمارك في الدول العربية كلما دعت الضرورة لذلك، يتم خلاله التركيز على التعاون بين الجهازين ودورهما في حماية الحدود وإدارتها وفي مكافحة جرائم التهريب بمختلف أشكالها.

- الحرص على استفادة الدول العربية من تجارب الدول المتقدمة في تأمين الحدود، لذلك تعقد الأمانة العامة باستمرار ورش عمل بالتعاون مع الجانب الأوروبي على غرار ورشة عمل تم عقدها خلال العام 2019م حول مراقبة الحدود وتأمينها باستخدام التكنولوجيات الحديثة بالتعاون مع الوكالة الأوروبية لحرس الحدود وخفر السواحل (فرونتكس)، ويجري خلال الفترة الحالية الإعداد لعقد مؤتمر أورو-عربي لأمن الحدود بالتعاون مع الوكالة مطلع العام 2021م.

ثالثا: مكافحة غسل الأموال واسترداد عوائد الجريمة:

إن الأموال المغسولة وعوائد الجريمة لا تعود بالنفع على التنمية، بل هي على العكس من ذلك تقوض كل الجهود التنموية التي تقوم بها الدول، لذلك كان للمجلس دور بارز في مكافحتها بشتى الطرق والوسائل انطلاقا من تجميدها واستردادها لتعود بالفائدة على الدولة والمجتمع وتنميتهم بعد أن كانت توظف لتكون وبالا عليهم. وترتكز جهود الأمانة العامة للمجلس في هذا المجال على:

-**القانون العربي النموذجي الاسترشادي لمكافحة غسل الأموال** الذي تم اعتماده في الدورة العشرين التي عقدها المجلس في عام 2003م، وقد جاء ليتجاوب مع الضرورة الملحة التي بات يستوجبها وجود مثل هذا القانون في مختلف الدول

نتيجة تزايد عمليات غسل الأموال الناجمة عن أعمال غير مشروعة كالاتجار بالمخدرات وغيرها.

- **الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب** والتي تم اعتمادها في الدورة السابعة والعشرين للمجلس التي انعقدت في شهر مارس 2010م، وقد جرى إعدادها بالتعاون مع مجلس وزراء العدل العرب، وهي تشكل خطوة متقدمة وأساسية على صعيد تعزيز التعاون العربي في مجال التصدي لجريمتي غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بعدما بات واضحا أن هناك صلة وثيقة بين غسل الأموال وبين تمويل الأعمال والتّنظيمات الإرهابية، وقد تم التوقيع عليها في الاجتماع المشترك لمجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب بالقاهرة يوم 2010/12/21م.

- **الاستراتيجية العربية الاسترشادية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**، وهي معتمدة من قبل مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الحادية والثلاثين عام 2014م، وتهدف إلى مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والحد منها والحيلولة دون استخدام الأموال المغسولة، وتعزيز دور القطاعين الأمني والمصرفي العربيين وتكامل أدوارهما باتجاه المحافظة على أمن الاقتصاد العربي من جهة، وتحقيق أمن واستقرار الشعوب العربية من جهة أخرى، كما تهدف الاستراتيجية إلى مواكبة التقدم العلمي التقني، وتوظيفه في مجال تحديث الأجهزة الأمنية والمالية والمصرفية في الدول العربية وتطوير قدراتها وتأهيل العاملين فيها، بما يجعلها قادرة على النهوض بمسؤولياتها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- وقد حرصت الأمانة العامة على أن يكون غسل الأموال وعوائد الجريمة موضوعا متكررا على جدول أعمال مؤتمر رؤساء أجهزة مكافحة المخدرات الذي تعقده كل عام، لما له من صلة وثيقة بالمخدرات، وقد ناقش المؤتمر خلال السنوات الماضية؛ أساليب غسل الأموال ومسالكها وسبل التعامل بين الأجهزة الأمنية والمصرفية لمواجهتها، وغسل الأموال في الدول العربية، إضافة إلى موضوع تهريب المخدرات وغسل الأموال عبر البريد في الدول العربية.

رابعا: مكافحة الفساد:

تمثل مكافحة الفساد ركنا أساسيا من أركان عمل الأمانة العامة للمجلس ووسيلة ناجعة لتحقيق الأمن الشامل ودفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ربوع الوطن العربي، ويظهر ذلك جليا من خلال ما يلي:

- **المدونة العربية الاسترشادية لقواعد سلوك الموظفين العموميين** التي اعتمدها المجلس في دورته الحادية والعشرين التي انعقدت في مطلع عام 2004م، وحدثها في دورته السادسة والثلاثين (2019م). وتُشكل هذه المدونة خطوة هامة على طريق مواجهة الفساد والمشاكل الناجمة عنه، والتي يمكن أن تُهدد استقرار المجتمعات وأمنها وتقوض قيمها الأخلاقية، وتعرض التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للخطر، خاصة في ظل الصلات القائمة بين الفساد وأشكال الإجرام الأخرى، ولاسيما الجريمة المنظمة والجريمة الاقتصادية وجريمة غسل الأموال.

- **الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد**، التي اعتمدها المجلس في دورته السابعة والعشرين التي انعقدت في تونس خلال الفترة 16-2010/3/17م، وهي تشكل ثمرة جهد مشترك مع مجلس وزراء العدل العرب، وتعتبر ركيزة أساسية لمكافحة الفساد في الدول العربية وتشجيع الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني على المشاركة الفعالة في منع ومكافحة الفساد، وتعزيز النزاهة والسلوك الأخلاقي والشفافية وتدعيم سيادة القانون. وقد تم التوقيع عليها في اجتماع مشترك لمجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب بالقاهرة يوم 2010/12/21م.

- **القانون العربي الاسترشادي لمكافحة الفساد**، الذي أقره المجلس في دورته التاسعة والعشرين سنة 2012م، وقد تم وضعه بالاشتراك مع مجلس وزراء العدل العرب لكي تسترشد به الدول الأعضاء في مكافحة الفساد والوقاية منه، وحماية المال العام والخاص واسترداد الممتلكات والعائدات الإجرامية المترتبة عن جرائم الفساد، وتعزيز التعاون العربي والدولي في الإجراءات القضائية المتعلقة بتلك الجرائم.

- عرضت الأمانة العامة للمجلس موضوعي الفساد الوظيفي: مفهومه وأنواعه، وجرائم الفساد: سوء استخدام السلطة -على التوالي- على الاجتماع التاسع والعاشر للجنة المتخصصة بالجرائم المستجدة، وموضوع الصلات القائمة أو المحتملة بين ظاهرة الفساد ومختلف أنواع الجرائم المنظمة على مؤتمر قادة الشرطة والأمن العرب الذي يعقد سنويا في نطاقها.

خامسا: تأمين السياحة:

تمثل السياحة أحد أبرز روافد التنمية في العصر الحديث لما لها من عائدات جمة يتم استثمارها في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية من قبل الدول التي تتخذ من هذا القطاع الحيوي -من قطاعات الخدمات- مصدرا رئيسيا لتمويل سياساتها التنموية، بل إنها تمثل المصدر الأول في بعض الدول.

بيد أن قطاع السياحة من أكثر القطاعات التي تتطلب أكبر قدر ممكن من توفر الأمن والأمان والاستقرار، إذ تكفي جريمة واحدة ترتكب ضد سائح لتخلق أزمة كاملة في القطاع، تخلف بعد ذلك كلفة تنموية يصعب سدادها. لذلك تولي الأمانة العامة للمجلس اهتماما منقطع النظير للسياحة في المنطقة العربية من أجل ضمان أكبر استفادة ممكنة للدول العربية من عائداتها المباشرة وغير المباشرة، وذلك من خلال الآتي:

- **الخطة العربية النموذجية لمواجهة الأزمات الأمنية في المجال السياحي** المعتمدة في الدورة السادسة والعشرين للمجلس، والتي تهدف إلى حماية القطاع السياحي ومكوناته ورفع استعداد وجاهزية الأجهزة الأمنية بما يؤهلها للتصدي لمواجهة مختلف الأزمات الأمنية التي يتعرض لها قطاع السياحة.

- عقد مؤتمر للمسؤولين عن الأمن السياحي كل سنتين، تم خلال انعقاده الـ(8) الأخير (2018م) عرض تجارب الدول الأعضاء في مجال الأمن السياحي وتجاربهم في مجال تسهيل وتسريع التبليغ عن الجرائم التي يتعرض لها السياح، إضافة إلى إعداد دليل للمخاطر والأزمات التي يمكن أن تتعرض لها صناعة السياحة العربية مستقبلا. وفي المؤتمر الـ(7) تم عرض أنماط الجرائم المستحدثة في مجال

السياحة والسبل الكفيلة بمواجهتها إضافة إلى دراسة استشرافية تقييمية للمخاطر الأمنية التي تهدد السياحة العربية. كما عرض المؤتمر الـ(3) موضوعي السياحة وأثرها على الاقتصاد والأمن الداخلي، وأثر الأعمال الإرهابية على السياحة، ويجري الآن الإعداد لعقد المؤتمر الـ(9)، الذي سيكون فرصة لعرض أوجه التعامل الأمني مع السياح لمواجهة انتشار الفيروسات والأوبئة، خاصة فيروس كورونا المستجد وما خلفه من تأثيرات صحية وأمنية واقتصادية واجتماعية، كان لها أثر كبير على تراجع عائدات السياحة وبالتالي على تحقيق أهداف التنمية.

- تنظيم ورشة عمل حول مكافحة الإرهاب في المواقع السياحية بالتعاون مع مشروع مكافحة الإرهاب في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (CT MENA) التابع للمفوضية الأوروبية خلال العام 2018م، شاركت فيها إحدى عشرة دولة عربية، وتم خلالها تقديم تجارب متعلقة بإدارة الأزمات السياحية خلال وقوعها على غرار التجربة الفرنسية والتجربة البريطانية.

إضافة إلى كل تلك الجهود، ما انفكت الأمانة العامة للمجلس تدعو الدول الأعضاء إلى تكثيف المبادرات الرامية إلى الحد من البطالة ومقاومة الفقر والجوع وتحسين أوضاع المواطنين الصحية ونشر التربية والتعليم، وتسهيل الولوج للخدمات الاجتماعية، وتطوير الموارد الاقتصادية، وجعل المدن أكثر استدامة واحتراماً للبيئة، وحثها على الانخراط في الجهود الدولية لمكافحة تغيرات المناخ، وحماية البحار والمحيطات... وإلى دعم وتطوير تعاونها مع مختلف المؤسسات والمنظمات والهيئات العربية والإقليمية والدولية - الحكومية وغير الحكومية- المعنية بقضايا التنمية المستدامة، وتعزيز حضورها على الساحة الدولية في هذا المجال، وكذا تنسيق وتوحيد مواقفها في المؤتمرات واللقاءات والاجتماعات الدولية ذات الصلة.